

موظفو إدارة الأمن والقضاء بمدينة الجزائر خلال العهد العثماني
**Employees of the Security and Space Department in
Algiers during the Ottoman era**

مليكة عرابي*

جامعة الجيلالي بونعامة - خميس مليانة

Maraibi@univ-dbk.m.dz

تاريخ النشر	تاريخ القبول	تاريخ الإرسال
2024/01/31	2024/01/12	2022/12/17

الملخص:

تعتبر الخطط الشرعية كالإفتاء والقضاء من أهم الوظائف التي شهدت منافسة شديدة بين العلماء لتقلدها ببذل الهدايا والعطايا، بالرغم من تقلص صلاحيات هؤلاء في الفترة العثمانية بالجزائر لصالح موظفين آخرين أنيطت بهم مهام تقتزن بإدارة وتحقيق الأمن والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكل ما يتعلق بقضايا الجرح والجرائم، إذ أثبتت المصادر التاريخية بتعدد مشاربها على نجاعة وفعالية تدخلات هذه السلطات المحسوسة في حل المشاكل الحضرية بالمدينة وتنظيم المجتمع وضبط أحواله، ومن أبرز هذه الوظائف ذات العلاقة بالقضاء تلك المهام التي أسندت إلى الباشا، والشرطة، وشيخ البلد، والمزور، والمحتسب، والبسكرة الذين أوكلت لهم الحراسة الليلية، وقد عكست هذه التنظيمات ذات الطابع السياسي والاجتماعي الديني والاقتصادي عن وجود تنوع في السلم الإداري بالمدينة نافية في ذات الوقت ما جاء على لسان بعض المؤرخين الذين أنكروا سمة المدينة لضعف الإدارة وغياب التنظيم بزعمهم.

الكلمات المفتاحية: إدارة المدن؛ الأمن؛ القضاء؛ موظفو السلطات شبه القضائية؛ مدينة الجزائر؛ العهد العثماني.

Abstract:

Shari 'a line such as Fatwa and space are considered among the most important jobs that witnessed intense competition among scholars for their transfer. Gifts and donations are given despite the shrinking of the powers of these in the Ottoman period in Algeria in favor of other employees who were entrusted with tasks associated with managing and achieving security, enjoining good and forbidding scenes, and everything related to cases of misdemeanor and crimes. If the historical sources prove the multiplicity of the efficiency and effectiveness of the tangible intervention of this authority in solving the civilization of problems in the city and controlling its conditions. Among the most prominent of these jobs related to the judiciary are those tasks that were assigned to the Pasha, the Police, the sheikh of the country, the Visitor, and the muhtasib and al-Basakrah, who were entrusted with the night watch. These organizations of a political, social, religious and economic nature reflected the existence of diversity in the administrative and the absence of organization, as the claim.

Key words: Cities administration; Security; The judiciary; Employees of quas-judicial authorities; the city of Algeria; The Ottoman era.

مقدمة:

أوضحت البحوث والدراسات الحديثة حول تاريخ المدن العربية في العصر العثماني أن ما قدمه بعض المؤرخين المستشرقين وما روجت له المدرسة الاستعمارية (الفرنسية) في سنوات ماضية من فرضيات واستنتاجات ساد فيها الاعتقاد بغياب أو ضعف المؤسسات المحلية التي تنظم المدن من ذلك مدينة الجزائر فيه مبالغة كبيرة، بالنظر لما قدمه علم الآثار والمصادر التاريخية المحلية وحتى الأجنبية من معطيات تصحيحية أتاحت لنا فرصة الوقوف على مجموعة من الهيئات والتنظيمات المعروفة وبينت أهميتها ومهام كل منها.

فالنظرة الاستشراقية لم تراع حقيقة خضوع هذه المدن في الفترة المدروسة لتحولات وتطورات عميقة في مختلف أشكال الحياة خاصة ما تعلق بالبنية الاجتماعية والاقتصادية

وحتى في الجانب السياسي والديني التي طرحت تحديات ومشاكل حضرية على القائمين على تسيير أمور المدينة وإدارة سكانها، استوجبت تدخل القضاة والمفتين في إطار صلاحياتهم الممنوحة بما يتماشى مع التشريع الإسلامي وخصوصية المجتمع الذي كان في بنيتها الاجتماعية متمائزا ومتنوعا اثنيا، إلى جانب تدخل السلطة وموظفيها الذين تمكنوا بمرور الوقت وأمام ما أفرزه التطور العمراني ونمو المدينة من الاستحواذ على بعض صلاحيات ومهام القضاة كتنظيمات إدارية شبة قضائية.

بناء على ذلك، أردنا أن نسلط الضوء على التنظيمات والآليات التي لجأت إليها السلطة السياسية لإدارة المشاكل الحضرية لحماية المجتمع بعيدا عن دور القاضي والمسجد ومركزيته في حل مختلف القضايا والمشكلات الاجتماعية المطروحة، وهي تنظيمات وآليات تعكس اهتمام السلطة وفعاليتها داخل أسوار المدينة، فيما تتمثل السلطات والتنظيمات المسؤولة عن إدارة الأمن والقضاء بمدينة الجزائر خلال الحكم العثماني؟

هل أدت هذه الأجهزة شبه القضائية دورا فاعلا ساهم في مواجهة التحديات المطروحة في الحياة اليومية بالمدينة؟ هل كانت تنشط هذه التنظيمات بموظفيها تحت سلطة القاضي والمفتي أم أنها كانت سلطات إدارية مستقلة تتمتع بجزية إصدار وتنفيذ الأحكام والعقوبات؟

1- القضاة ومساهماتهم في إدارة المدينة:

يأخذنا البحث في المؤسسة القضائية بالجزائر عقب انضمامها للدولة العثمانية إلى الحديث عن ما طرأ على القضاء والحياة الثقافية والدينية عامة من تحولات واضحة بفعل عودة انتشار المدرسة الحنفية مع العناصر البشرية الوافدة (الأترك العثمانيين)، وهو ما أدى إلى بروز ازدواجية مذهبية وقضائية بوجود المذهب المالكي، وقد لخصها ابن المفتي بقوله:

"اعلم أن الجزائر في أيام العرب علماؤها مالكية ولما دخل الترك بدأ الصفطالار- طلبه العلم- من العجم مصاحبين للباشالار، وبدأ ظهور علم الحنفية على لسان أولئك المذكورين، وتوصل البعض من أولاد الترك إلى الإمامة، والخطابة وخطة الفتوى"¹، فأفضى هذا التنوع المذهبي إلى تعدد المؤسسات الدينية والهيئات القضائية التي تبنت أحد الاتجاهات الفكرية بما يراعي مصالح كل الشرائح الاجتماعية.

أما عن دور المفتين والقضاة الحنفيين² والمالكيين³ في إدارة المدينة من حيث الأمن والنظام الأخلاقي، فمن الصعب تقديم معطيات تؤكد أو تنفي فعالية القضاة والمشرعين في تسيير أمور المدينة والسكان في شتى الجوانب دون العودة لوثائق المحاكم الشرعية، دون أن ننسى هنا، أن مجتمع العلماء والفقهاء كان سلبيا في بعض مواقفه خصوصا ما تعلق بظاهرة انتشار البغاء المقنن، ومن هذا المنطلق، يرى بعض الباحثين أن دور القضاة والفقهاء قد تقلص أي كان هؤلاء غير قادرين على إصدار حكم فيها، أو بعبارة أخرى أنهم استسلموا عن درء هذه المفاسد لاجتناب الاصطدام مع السلطة التي رخصت واعترفت ضمنا بصنعة البغاء كمنشأ ووظيفة رسمية مسموح بها، ولعل هذا هو السبب الذي جعل الباحثين وبعض المصادر التاريخية تتحدث عن انحصار دور القاضي في القضايا الشرعية دون غيرها حيث أصبح يفصل في مسائل محددة كالبيع والشراء والزواج...، أما القضايا الجنائية فكانت من اختصاص الداي⁴، ومؤسسات أخرى.

لكن هذا لا يلغي أهمية القضاة في المدن ولا دورهم في توجيه وضبط النظام في المجتمع ومساهمتهم في إصلاح مواطن الخلل التي يتعرض لها سلوك الفرد عملا بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي هذا الجانب أكدت بعض الدراسات التاريخية على دور قضاة المذهب المالكي ببلدان المغرب العربي في وضع مجموعة من المبادئ الخاصة بتنظيم وضبط حياة المدينة، وقد أصبحت مع مرور الوقت أكثر شمولا واتساعا ببعض الإضافات

التي قام بها قضاة المذهب الحنفي، ومن أمثلة هذه التدخلات اليومية التي مارسها القضاة في إدارة شؤون المدينة وحل مشكلاتها المحسوسة، تحديد شروط البناء والسكن وما يتصل بها من مراعاة الأمن والسلامة وحماية الطريق العام من انتهاكات الساكنين على طرفيه، وتحديد العرض المناسب للطرقات والأزقة، والضجيج وتعكير الصنفو، وحجب الأنظار، وتنظيم الأحياء وتدبير شؤون الحرفيين.⁵

عمل المشرعون والقضاة على تطبيق هذه الشروط وتحديد ما تعلق بمراعاة الأمن والسلامة ومحاربة الانحراف، وذلك بالتفريق والفصل بين الجرائم بناء على تخطيط المدينة العربية، فقام العلماء والفقهاء الحنفيين بالتمييز بين الجريمة التي تقع داخل المنطقة الخاصة، من خلال التمييز بين الشارع الكبير والسوق الضخم أو الجامع الهام، وبين المناطق الخاصة أي الأحياء السكنية التي بها شبكة طرق متسلسلة تنتهي بدروب مسدودة، وفي حالة وقوع الجريمة في المنطقة العامة تتحمل السلطة السياسية مسؤوليتها، أما إذا وقعت في المنطقة الخاصة يتحمل السكان المقيمين بالمنطقة عواقب الجريمة التي ترتكب فيها.⁶

أما بخصوص تنظيم الأحياء وشروط البناء والسكن فيرصد لنا عبد الله الشويهد في كتابه قانون أسواق مدينة الجزائر حالة أخرى تتعلق بقيام قاضي الحنفية والحاج مصطفى كاهية العسكر بحضور أمين الأمناء بإصدار أمر يقضي بتسوية وضعية الحقوق المالية للمجاري الموزعة عبر الشوارع والدروب بمدينة الجزائر، إذ ألزم السكان الذين يستقرون في الطابق العلوي بدفع ضعف ما يدفعه الساكن في الطابق الأرضي، بالنظر لما قد تتسبب فيه هذه الوضعية من ضرر لهؤلاء المستقرين في الطابق الأرضي، وكان ذلك بتاريخ سنة 1741م.⁷

ختاماً فقد شارك القضاة سواء من جماعة المالكية أو القضاة الحنفيين بشكل فعال في تسيير شؤون المدينة وإدارتها وفي تنظيم الحياة اليومية للرعية، وهو تدخل نسبي تماشى مع ما أنيط بهم من صلاحيات.

2- الوظائف الإدارية شبه القضائية بمدينة الجزائر:

إن أولى الملاحظات حول نوعية الوظائف والتنظيمات الاجتماعية الكائنة بمدينة الجزائر توشي بعدم لجوء الأتراك العثمانيين لاستحداث أجهزة جديدة لإدارة المدينة، وإنما حافظوا على بعض التنظيمات الموروثة عن العهود السابقة مع تغييرات طفيفة مست صلاحيات ومهام الموظفين القائمين على هذه الوظائف، وقد شكل أمن المدن وموضوع الأخلاق أحد أولويات السلطة التي اتخذت باعتبارها قوى فاعلة ومانعة مجموعة من الآليات للحفاظ على النظام العام، يتجلى ذلك في عدد من الموظفين أبرزهم:

1.2. الداى:

كان للسلطة المركزية الممثلة في شخص الداى تأثير حقيقي على فرض النظام العام بمدينة الجزائر، ونستطيع من خلال تتبع المصادر وأوامر الحكام أن نقف على الكثير من التدخلات والقرارات المتعلقة بإدارة المدينة استناداً على سلطته المطلقة التي منحتة بعض المهام القضائية، حيث اتخذ من قصره مكاناً للنظر والفصل في المسائل المطروحة عليه في الفترة الصباحية من كل يوم ما عدا الخميس والجمعة.⁸

لم يقتصر تدخل الدايات على مجرد النظر في القضايا المعقدة التي عجزت المحكمتين القضائيتين عن حلها أو المجلس العلمي كهيئة استئناف، بل نلاحظ أن هؤلاء الحكام كانوا يقومون في الكثير من الأحيان بدور الشرطة، ومما يذكر حول ذلك قيام الداى إبراهيم (1710 م) بالخروج بنفسه لتفقد أوضاع المدينة حيث صادفه أحد السارقين للفاكهة فعاقبه

على الفور ب 500 جلدة ثم أمر بإعدامه⁹، ويبدو أن السلطة السياسية الحريضة على الردع الفوري لمثل هذه السلوكات لم تستند إلى النص الشرعي الذي كان واضحا حول طبيعة الحدود، بل لجأت لعقوبات وضعية موسعة لمعاقبة الجناة والمجرمين.

نجد مثلا آخر يعكس السعي الحثيث للحكام لتطبيق الأحكام الشرعية على الرعية بدراء الفساد والانحلال خاصة ما تعلق بالجند وذلك بتدمير مضارهم التي اشتهروا بها، ففي عهد الداوي علي خوجة 1818م نقرأ أنه شدد على تطبيق أحكام الشرع حيث أمر بإبطال الزنا والخمر وبتنفيذ الحد الشرعي على من قبض عليه في هذه الحالة¹⁰، والراجح أن علي خوجة بهذه الإجراءات قد استهدف ضرب قوة الإنكشارية الذين اشتهروا طيلة العهد بنشرهم للفوضى وبفسادهم، فكانت هذه محاولة لكبح جماحهم، وبالتالي ضبط أمور الحكم.

نلاحظ أيضا أن هناك قسم من اليمين الذي يؤديه الداوي والمتعلق بالمحافظة على قوانين السعر بدليل ما جاء على لسان الدكتور شو (Tomes Shaw) حيث بين الواجبات التي تقرأ على الداوي يوم تنصيبه، فكان الداوي ملزما بأن: "يستخدم سلطته لمعاقبة الأشرار ولصالح الأبرار لوضع كل عنايته من ازدهار البلاد، وتحديد سعر الأطعمة..."¹¹ وقد طبق بعض الدايات هذا الواجب عمليا إضافة للحد من عملية التزوير، يتجلى هذا الأمر في قانون الأسواق لعبد الله الشويهد ومن جملة ما ذكره تدخل الباشا بابا حسن لفض النزاع بين الكواشين الجيجليين وبني ميزاب وذلك بتحديد سعر الخبز ب 4 دراهم لصاع والفائض منه يباع لبني ميزاب ب 12 درهم للصاع وذلك سنة 1697 م.¹²

2.2. الشرطة:

تكاد تجمع وتتفق المصادر والدراسات التاريخية حول حقيقة استتباب الأمن داخل أسوار مدينة الجزائر طيلة العهد العثماني، من ذلك ما توصل إليه بعض الباحثين من

إحصائيات ونسب قدرت نسبة انتشار الجرائم ب 1.14%¹³ مؤكدة ما جاء على لسان حمدان بن عثمان خوجة الذي وصف مدينة الجزائر بالمدينة الآمنة¹⁴، وقد أرجع البعض هذا الأمر لمؤسسة الشرطة حيث نوه القنصل الأمريكي وليام شالر (Shaler William) بصارمة هذا الجهاز الإداري شبه القضائي وفعالته في الكشف عن ملابسات الجريمة في إطار حماية ممتلكات الأفراد وتوفير الأمن لهم.¹⁵

الحقيقة أن هذه الاحترافية الأمنية التي وصل إليها جهاز الشرطة كان بفضل عدد كبير من الموظفين الذين اشتركوا في بعض الصلاحيات التي تهدف جميعها لتنظيم المجتمع وضبط أحواله وإصلاحه، ومن بينهم نذكر الداوي، والمزوار، والمحتسب وشيخ البلد الذي سنفصل فيهم لاحقا فضلا عن موظفين آخرين وهم:

1.2.2. كاهية: أو قائد الميليشيا في المدينة، تشمل صلاحياته مراقبة الحمامات ومنازل الدعارة.¹⁶

2.2.2. قول آغا: يشغل هذا الأخير منصب مدير الشرطة حيث أنيطت به مهمة مراقبة الحمامات وبيوت الدعارة إلى جانب الكاهية¹⁷، وكشف محمد بوشناني في دراسته الموسومة بالقضاة والقضاء في الجزائر خلال العهد العثماني عن أربعون موظفا يساعدون قول آغا في الحراسة الليلية، وهو يخضع بشكل مباشر لسلطة الخزناجي.¹⁸

3.2.2. الباش جراح: أو الجراح الرئيسي كما أشار إليه فونتير دو بارادي (Venture de paradis)، استمد هذه التسمية من وظيفته التي كانت تعنى بتقديم الإسعافات الأولية وبالنظر والحكم على مختلف الخصومات والمشاجرات التي تقع بين سكان مدينة الجزائر من فئة الأتراك، والأهالي واليهود والمسيحيين، وكثيرا ما كانت تودي مثل هذه الصراعات الفردية أو الجماعية بحياة صاحبها¹⁹، وهو ما كان يستدعي تدخل الباش جراح الذي كان يتلقى بعض الرشاوي أو نوعا من الغرامات التي تفرض على المتخاصمين حتى لا يقوم برفع القضية

إلى إحدى المحكمتين²⁰، لذا، حرصت السلطة على أن يكون هذا المنصب الذي يمكن أصحابه من جمع المال والثروة من نصيب الأتراك أو الكراغلة دون سواهم.²¹

4.2.2. القولجي باشي: كلف القولجي باشي بالقيام بدوريات ليلية لتفقد الأمن ومعاينة كل من يخرج في الأوقات الممنوعة والتي حددتها السلطة بعد صلاة العشاء، ونظرا لأهمية وحساسية هذا المنصب اشترط فيمن يتولاه أن يكون من عنصر الأتراك الموثقين.²²

5.2.2. قائد الزبل أو الزوبية: كان التخطيط للمدن بمختلف مجالاته من قبل السلطة والفقهاء يستوجب في العادة مراعاة معايير السلامة الصحية والمحافظة على البيئة بما يقلل من مخاطر تفشي الأوبئة والأمراض، فضلا عن السعي للمحافظة على النظام العام وعلى أمن السكان في ممتلكاتهم وأعراضهم.

ويبدو أن مدينة الجزائر كانت من بين أهم المدن العربية التي وضعت نظاما متقنا للحفاظ على نظافة وجمالية المدينة²³، يتضح ذلك جليا من تخصيصها لموظف خاص أنيطت به مهمة مراقبة النظافة يسمى قائد الزبل، وقد لاحظت عائشة غطاس أن تولي هذا المنصب احتكر من طرف العنصر التركي دون غيره، وربما يعود هذا الاحتكار لمنصب قائد الزبل لارتباطه بالداي مباشرة وهو ما يعكس أيضا أهميته في إدارة المدينة²⁴، وكغيره من الموظفين حرص على إلزام جميع السكان برمي نفاياتهم التي تحمل في كل صباح على ظهور الأحمرة حيث يتم نقلها إلى خارج أسوار مدينة الجزائر، وفي حالة مخالفة هذا الإجراء يتعرض صاحبها للعقاب المتمثل في دفع غرامات مالية.²⁵

3.2. المحتسب:

سعت السلطة العثمانية للاستفادة من بعض النظم الإدارية ذات العلاقة بالقضاء الموروثة عن العهود السابقة من خلال الحفاظ على استمرارية منصب المحتسب أو ما لقب بقائد السوق الذي قام على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالرغم من تقلص

صلاحياته لصالح موظفين آخرين كالقاضي وشيخ البلد وأمين الأمناء، مما قلل من شأنه في أواخر العهد العثماني²⁶، حيث اقتصر مهامه في مراقبة أصحاب الحرف المتعلقة بتدبير الغذاء وتوفيره للسكان كالحبازين والقصابة، وعمل أيضا على استقرار نظام السوق بمراقبة نوعية وجودة السلع والمنتجات وضبط أسعارها²⁷، وتعد هذه الأخيرة من أهم صلاحياته التي أنيط بها.

يبدو لنا أن عمل المحتسب كان عملا ميدانيا وهو ما اقتضته وظيفته، فجنده يمارس مهامه عن طريق القيام بجولات في الشوارع حيث تقام الأسواق، كما كان المحتسب يسير في جولاته مسبقا بحاملي المكاييل والموازين ويرافقه الجلادون حيث يجري محاكمته على المخلين بنظام السوق بفرض عقوبات تتراوح ما بين الجلد وقطع اليد وغيرها من العقوبات.²⁸ إن الحديث عن تدخلات المحتسب في السوق من حيث مراقبة المكاييل والأوزان يقودنا أيضا لتتبع الطريقة التي حدد بها قائد السوق تسعيرة المواد الغذائية، يتطلب منا هذا الأمر استقراء كتاب قانون أسواق مدينة الجزائر الذي كشف لنا عن مساهمات هذا الأخير بالتعاون مع عدد من الموظفين في ضبط الأسعار، من ذلك مشاركته إلى جانب كل من الداوي بابا حسن وشيخ البلد في تحديد سعر الصابون²⁹، ويتضح أن مثل هذه الجلسات قد عقدت بصورة منتظمة باعتبار الصابون وحتى الزيت من البضائع التي احتكرت من طرف السلطة، وبالتالي، كان من الضروري مناقشة أسعار هذه المادة بين الفترة والأخرى لكونها مادة مرتبطة في إنتاجها بسعر الزيت، وجودته، ومدى وفرته، وبذلك يتم الحفاظ على استقرار أسعار المادتين وضمان وفرتهما في الأسواق بما يلي حاجة السكان، والفائض منه يتم تصديره إلى الخارج.

يظهر أيضا أن تشدد السلطة بمسألة ضبط أسعار مادة الصابون بعد أن يقوم كل من كاهية البايك وشاوش الإنكشارية والمحتسب وشيخ البلد بتحضير وصنع الصابون في دار القاضي وبحضور من باش يياشي كمثل عن السلطة³⁰، جاءت ضمن مساعيها التي

استهدفت التحقق من أن وزن وسعر الزيت وأسعار بيع الصابون المحضر يراعي التسعيرة المتفق عليها بين جميع الأطراف من بائعو الزيت وصانعي الصابون.

كما لا نستبعد أن يكون الهدف من ذلك منع وقوع تجاوزات أو غش أثناء تحضير مادة الصابون، وكذا الحيلولة دون وقوع خلافات وخصومات بين منتجي المادتين، ويكفي هنا دليلا تقديم صانعو الصابون لشكوى واحتجاج لدى الداى بابا حسن بسبب ارتفاع سعر مادة الزيت سنة 1698م³¹، بناء على هذا قام الداى وباقي الموظفين المذكورين بإعادة ضبط سعر الزيت بما يتناسب مع مطالب صانعي الصابون: "... اتفق الشويحت والمحتسب، أنه إذا كان سعر الصابون دينارين وثمانية دراهم يكون سعر الزيت أربعة ريالات، وبهذا السعر يبيع القائد بأمر الكاهية الحاج أحمد".³²

يكشف لنا صاحب التشريعات أن دور المحتسب لم يتوقف على تحديد أسعار المواد الغذائية الموجهة للاستهلاك والبضائع، بل كان يسهر إلى جانب مراقبة الأسواق ومعاينة المخالفين للنظام بالإشراف على بعض الحرف كالحمالة والسقاية³³، أما بالنسبة لأجور المحتسب فقد تحدثت المصادر عن نوع من المداخل الإضافية التي كان يحصل عليها بفرضه رسما عينيا على السلع إلى جانب الرسوم النقدية، جزء منها يدفعه إلى خزينة البايليك بشكل سنوي قدر 4800 صايمة.³⁴

4.2. مؤسسة مشيخة البلد:

لم تسمح المتون المصدرية الأجنبية والمحلية على أهميتها بالوقوف على طبيعة التنظيمات والوظائف التي ميزت المجال العمراني لمدينة الجزائر خلال القرن السادس عشر ميلادي، من أمثلة ذلك الراهب الاسباني ديبغو دي هايدو (Diego de Haedo) الذي قدم الكثير من المعطيات التاريخية المثيرة حول الحياة اليومية للسكان، وعلى الأخص السلوكات والأخلاقية التي كانت محل تنظيم (صناعة البغاء) من طرف شخص المزوار، لكنه لم يشر لوجود إدارة حقيقية للمدينة كمنصب شيخ البلد، وطبعاً، يصعب علينا في ظل هذا

الإحجام والسكوت من المصادر الحديث عن وجود هذه المؤسسة خلال هذا القرن أو حتى تحديد مبدئي لتاريخ ظهورها.

يرى بعض الباحثين أن منصب شيخ البلد ليس منصبا مستحدثا، بل يعود ظهوره إلى فترة زمنية طويلة تسبق مجيء العثمانيين واستقرارهم بالجزائر، استندوا في بناء طرحهم على انتشار فكرة المشيخة أو شيخ القبيلة في النظم الاجتماعية لمجتمعات المغرب الأوسط، ولما جاء العثمانيين حافظوا عليه وأعطوه صفة رسمية في التنظيم الإداري العثماني بالجزائر.³⁵

يحتفي هذا الجدل حول مؤسسة مشيخة البلد بذكرها في مصادر القرن السابع عشر والثامن عشر التي سجلت حضورها في هذه المدينة، ويعتبر كتاب قانون أسواق مدينة الجزائر أول مصدر محلي أشار إلى هذا المنصب وأيضا حمدان بن عثمان خوجة في كتابه المرآة الذي تحدث عن وجود ثلاث سلطات بمدينة الجزائر تتمثل في السلطات القضائية، والتنفيذية، والمدينة التي على رأسها شيخ المدينة يساعده مجلس بلدي³⁶، وما يميز هذه المؤسسة هي ثنائية التسيير بفعل وجود شيخين، أحدهما له صلاحيات اقتصادية وثنائهما له صلاحيات إدارية اجتماعية متمثلة في السهر على الخدمات العمومية وما يتصل بها من المحافظة على الأمن والنظافة وجمع الضرائب المفروضة على الحوانيت.³⁷

اعتبر القنصل الأمريكي شالر هذه المشيخة بمثابة حكومة محلية تشمل شيخ البلد والحاكم المدني³⁸، أما ريمون (André Raymond) فقد أشار لافتقار المدن المشرقية لهذه المؤسسة المدنية الحضرية والتي وجدت في عواصم المغرب العربي، ففي الجزائر كان يوجد شيخ البلد الذي حسبه من المبالغة وصفه "بالحاكم" أو "العمدة"، وقد كلف بمهام الشرطة والإشراف على الطوائف الحرفية...، ويؤكد ذلك وجود مكتبه في قلب مدينة الجزائر.³⁹

بالنظر لأهمية المنصب الذي كان صاحبه مسؤولا عن شؤون الشرطة، فإن تعيينه يتم من طرف الداوي⁴⁰، الذي حرص على تولية عناصر محلية من أصول عريقة تتمتع بالخطوة والمكانة داخل المجتمع لتسهيل عملية الوساطة بينه وبين السكان، والحقيقة أن السلطة في

مدينة الجزائر كانت تسعى من خلال احتوائها واستيعابها للعنصر المحلي ضمن هذه الوظائف والتنظيمات جعل نظمها الإدارية أكثر مرونة وفعالية.⁴¹

يطلعنا مخطوط قانون الأسواق عن بعض المهام التي أنيطت به من خلال مشاركته إلى جانب عدد آخر من الموظفين كالداي وأمين الأمانة وأمين الشواشي في وضع مجموعة من الضوابط التي تهدف إلى المحافظة على أصالة صناعة الشواشي ومنع كل أشكال الغش والفساد التي التصقت بها، فكلف الداوي بابا حسن هؤلاء الموظفين بكتابة عقد حول الموضوع بدار القاضي.⁴²

إلى جانب ذلك نجد شيخ البلد يتدخل في فك النزاعات والخلافات التي تقع بين أصحاب الحرف بالنيابة عن القاضي، وضمن هذا السياق سعى سي محمد الفقير شيخ البلد بحضور الحاج محمد الصالح بن النية وعبد الله محمد بن الحاج يوسف الشويهد إلى حل النزاع بين جماعة التبانين وجماعة الصباغين عام 1695م، إذ أمر الصباغين بإعطاء نصف الغرامة المفروضة وبيع الحطب على نفس السعر الذي تتبع به جماعة التبانين.⁴³

يقدم لنا الدكتور توماس شو نموذجا آخر عن المهام عمل أيضا التي أنيطت بها شيخ البلد حيث عمل على الحفاظ على الأمن والنظام الأخلاقي، من ذلك مراقبة النساء المشبوهات حيث كان يضعهن في سجن خصص لذلك الغرض، وهناك تتم معاقبتهم سرا مثل الأتراك الذين كانوا يعاقبون في الخفاء في دار آغا الإنكشارية، ويبدو أنه أراد أن يلفت الانتباه إلى أن هذه النسوة كن ينتمين من الناحية الاجتماعية إلى عائلات مرموقة، وفي حالات أخرى كان يحتجز النساء الأسيرات (الأجنبيات) في هذا السجن بأمر من الداوي إلى غاية النظر في مصيرهم والذي كانت ينتهي إما بافئدائهن أو بيعهن في سوق النخاسة.⁴⁴ والملاحظ أن الدكتور شو لم يشر إلى أحوال هذه النسوة في السجن وإلى الإجراءات المعمول بها في مثل هذه السجون الخاصة بالنساء، وفي هذا الإطار أشارت بعض الدراسات

إلى أن النسوة المحتجزات لم تكن سجينات بمعنى الكلمة حيث كان يسهر شيخ البلد على توفير كل ما تحتاجه هاته النسوة في انتظار افتدائهن.⁴⁵

5.2. المزوار:

مما لا شك فيه أن منصب المزوار الذي في الأصل هو كلمة بربرية كان منصبا موجودا في العهود السابقة من تاريخ الدولة الموحدية والحفصية، ونظرا لأهميته في ضبط وإدارة شؤون المدينة، أبقى عليه العثمانيون ومكنوا صاحبها من صلاحيات واسعة.⁴⁶

يبدو أن منصب المزوار ودوره لم يكن محل اهتمام لدى المصادر المحلية التي أحجمت عن ذكره فهذا كتاب قانون الأسواق الذي أورد مصطلح البغي في مؤلفه قانون الأسواق "بالقهاب" في إطار تحديد أوقات دخول الحمامات بين مختلف زوارها سنة 1744م⁴⁷، لم يشير إلى وجود هذا الأخير في المكان أو مساعديه مع باقي الموظفين لتثبيت وقت دخول هاته النسوة لهذا المكان، ولعل ذلك يعزى إلى طبيعة الصلاحيات الموكلة إليه والتي كانت لا تشمل مراقبة الحمامات التي كانت خاضعة لرقابة مجموعة من الموظفين الآخرين الذين كانوا ينشطون في جهاز الشرطة أمثال الكاهية، والقول آغا، بالإضافة إلى المحتسب، وشيخ البلد كمؤسسات مستقلة عن إدارته.

في المقابل، نلاحظ أن جل المصادر الأجنبية منذ القرن السادس وحتى الفترة المتأخرة من العهد العثماني أبرزت منصب المزوار في متونها، ومن أمثلة ذلك ما ذكره هايدو في حدود الثمانينات من القرن 16 م حول هذا المنصب الذي اعتبره من أهم الوظائف بمدينة الجزائر، إذ أن تسيير المدينة وإدارتها خضع لسلطتي المزوار والمحتسب⁴⁸، بينما يتحدث لوجييه دي تاسي (Laugier de Tassy) عن المزوار الذي وصفه: "بكبير القضاة والقائد العام لجهاز الشرطة"⁴⁹، فتطرق إلى المهام التي أنيطت به والتي شملت قيادة الدوريات الليلية وتنظيم الحياة الجنسية غير الشرعية لبعض الأتراك وفئات من السكان، فضلا عن مراقبة

النساء المقدمات للمتعة (المومسات) تحت ما سمي بصنعة البغاء آنذاك حيث كن يدفعن له ضريبة أو غرامة مالية.⁵⁰

يعتبر التشريعات المزوار أو قائد الليل كما درج على تسميته بأنه المسؤول عن حفظ الأمن في المدينة، خاصة أثناء الليل⁵¹، بمساعدة مجموعة من الموظفين من أمثال: "...باش جاساكجي، يسمى خدم المزوار أرسى، ويوطنان الحراسة الليلية مكلف بتنفيذ الإعدادات، وهو الذي يقوم بتفتيش النساء العاهرات.⁵²

بالرغم مما ذكرناه حول بعض مهام المزوار الذي لا شك أنه كان محل اشمزاز من فئات عديدة من المجتمع خاصة الفقهاء والعلماء لارتباطه بالنساء سيئات السمعة والمشبوهات من الناحية الأخلاقية، إلا أنه كان منصبا مرغوبا ومطلوبا من قبل العنصر الحضري حيث أشار بارادي إلى بذلهم وتقديمهم لأموال طائلة للحصول عليه على أمل تعويض هذه الخسائر بعد تولي المنصب الذي كان منصبا مدرا للأموال⁵³، ساعين بذلك لتجميع الثروة التي كان مصدرها يأتي من الضرائب المفروضة على بنات الليل، ومن الهدايا والأموال التي يقدمها البايات عندما يأتون إلى الجزائر لتقديم الدنوش، فبحسب الشريف الزهار كان يعطي: "الباي ... لقائد الزبل والمزوار وخدامهم العوائد، كل ليلة".⁵⁴

يمكن أن نضيف مصدرا آخر اعتمد عليه المزوار للاستكثار من أمواله في وقت وجيز، حيث لجأ إلى البحث عن النساء المشهورات بسلوكهن المشبوه في أرجاء المدينة بواسطة وكلائه، فإذا نجح في إثبات تورطهن في مثل هذه السلوكات المنحرفة أمام القاضي يسمح له بتسجيل أسمائهن في سجل خاص بهذا الغرض، فيصبحن تابعات لأملاك الدولة ويدفعن الضريبة، غير أنه في بعض الحالات كان المزوار يستثني بعض النسوة ذات المكانة الاجتماعية المرموقة من تسجيلهن مقابل دفع مبالغ مالية جد مرتفعة، حتى لا يفتضح أمرهن ويحافظن على سمعتهن، فشكلت هذه الأموال التي منحتها النساء الثريات مصدرا إضافيا لمدخوله الشهري.⁵⁵

على العموم، كان المزوار مضطعاً بمهمة تنظيم ممارسة فعل البغاء ويتم ذلك بكرائهن إلى فئات معينة سمحت لهم السلطة بذلك، وطبعاً يأتي في المقدمة الأتراك وباقي السكان المحليين بعد أن يتفق الزبائن والمزوار على السعر⁵⁶، ويبدو أن بعض النساء سعين لمضاعفة الأموال بخروجهن لممارسة الدعارة دون علم المزوار وهو ما كان يعاقب عليه في حالة اكتشاف أمرهن، وتصل هذه العقوبات إلى سجنهن ودفن غرامة مالية أو إعدامهن في حالات أخرى كالقبض عليهن متلبسات في علاقة مع غير المسلمين (اليهود).⁵⁷

ومن بين المهام التي أشار إليها التشريعات إلى جانب ما سبق الحديث عنه، تنفيذ العقوبات والأحكام الصادرة من الداي في حق المخالفين من غير الأتراك: "يتم تطبيق عقوبة الجلد إما بالقصر... أو عن طريق وكيل المزوار... وكان المجرم يقتاد إلى ساحة تنفيذ الإعدام من قبل وكلاء المزوار ويسبقهم البراح...".⁵⁸

6.2. البسكرة والحراسة الليلية:

ساهم الوافدون من فئة البرانية في نماء الحياة بمدينة الجزائر خلال العصر العثماني وفي إدارة المدينة خصوصاً ما تعلق بمنطقة الأسواق والأمن، وخبر دليل على ذلك ما أورده الرحالة الألماني هابنسترايت الذي بين أهمية ودور جماعة البسكرة في توفير الأمن للسكان وحماية ممتلكاتهم (مخلاتهم التجارية)⁵⁹، وهو نفس ما أشار إليه شالر عندما تحدث عن الفئات الموجودة في مدينة الجزائر حيث وجد منهم عدد كبير من البسكرة الذين عهد إليهم بمراقبة الشوارع والأبواب الداخلية في الليل.⁶⁰

فقد كان أمين البسكرة يمارس سلطته على جماعته الذين يعملون على حراسة المدينة وشوارعها وعلى حماية المخلات التجارية والدكاكين من اللصوص والسارقين، وفي حالة تعرضت هذه الممتلكات لتخريب أو السرقة يتعرضون لمساءلة الداي بحضور أمينهم بعد تقديم شكوى من الشخص المتضرر، وإذا ما ثبت تماطلهم عن أداء مهامهم أو تورطهم مع السراق، يصدر الداي في حقهم مجموعة من العقوبات كالشنق حيث يرسلون إلى باب

عزّون لتنفيذ الحكم، بينما يدفع أمينهم على جماعته غرامة مالية لتعويض قيمة الخسائر في الحين، دون أن ننسى أن أمين البسكرة كان ملزماً كل عام بدفع ضريبة إلى الداي.⁶¹ وعلى ما يبدو أن السلطة السياسية كانت تسعى بتوظيفها لجماعة البرانية كقوة البسكرة لدمجهم في الحياة الاقتصادية وجعلهم يشاركون في إدارة المدينة، مما يقلل من مخاطر تحولهم إلى جماعات معزولة قد تنحرف في حالة عدم تأطيرهم ضمن الجماعات الحرفية والمهنية وهو ما سيخلق الفوضى ويهدد أمن ووحدانية المدينة.

لقد أثار هذه النقطة عبد الحميد حنيا في دراسته حول السجناء والسجون في تونس سنة 1762م عندما ربط العلاقة بين الإجمام وهؤلاء السكان الوافدين وغير المتأصلين بالمدينة على أساس إحدى الوثائق الخاصة بسجون تونس في عام 1762م مشيراً إلى أن الغالبية من المجرمين ينتمون إلى فئة البرانية⁶² الذين ظلوا يعيشون على الهامش لعدم قدرتهم على الاندماج مع مجتمع المدينة، ويؤكد على أن المحكوم عليهم بالأشغال الشاقة بسبب السرقة كانوا أساساً من المناطق الداخلية بالولاية التونسية أو من المغرب الأوسط أو الغربي⁶³، ويمكننا أن نقيس هذا النص على مدينة الجزائر حيث نجد أن المدينة عرفت توافداً لعدد معتبر من الفئات البرانية، والتي لا شك أن بعض عناصرها مارسوا بعض السلوكات الشاذة في خضم الظروف المعيشية الصعبة.

هكذا ساهم البسكرة وغيرهم من التنظيمات الاجتماعية المختلفة على تماسك المجتمع الذي يبدو لأول وهلة من تركيبته الاثنائية المتنوعة والمختلفة في العادات والأديان والمذاهب والانتماء الجغرافي والعرقى هشا في بنيته الداخلية، فكانت هذه التنظيمات والمؤسسات المتعددة خير معين لسلطة الحاكمة أين مكنتها من تسيير الشؤون الداخلية للسكان ومراقبة ومعرفة ما يحدث في هذه الدوائر الاجتماعية، وهو ما سهل عملية تحديد المشاكل ومعالجتها في وقت وجيز ما انعكس بالإيجاب على تنظيم المدينة وضمان استقرارها.

خاتمة:

كما سبق نستنتج:

إن من ميزات القضاء بمدينة الجزائر منح هذه الوظيفة لغير أهلها بالاعتماد على سلطات ضببية متعددة بصلاحيات متداخلة، فكان النظر في قضايا الجرح والجرائم من اهتمامات الداي، وعدد كبير من الموظفين الإداريين على المستوى الاجتماعي والاقتصادي، وبذلك تم تقييد صلاحيات عمل هذه الهيئة وجعلها تقتصر على العموم في معالجة قضايا الأحوال الشخصية.

بالنظر لطبيعة هذه الوظائف المدنية نلاحظ أن السلطة نجحت نسبيا في تجاوز المؤثرات المسببة للفوضى (عادات مختلفة، تعددية مذهبية، تعدد الأديان، التنوع الإثني) بإشراك مختلف الفاعلين في المجتمع في إدارة مدينتهم وتحسينهم بانتمائهم، من ذلك إشراك العنصر الحضري المحلي (الحضر، الكراغلة، البساكرة وغيرهم) واستخدامهم كوسيط وحلقة تدير جميع شؤون الرعية المتعلقة بالجانب الإداري، وبالتالي ضبط أمورهم الاجتماعية والاقتصادية، ومن جهة أخرى ساهمت السلطة بتبنيها لبعض النظم الإدارية الموروثة (شيخ البلد، المزوار، المحتسب) من تحسين ورفع شأنها كمؤسسات حتى تتمكن من التحكم في السكان.

في الأخير يمكن القول أن السلطة العثمانية بالجزائر عملت من خلال هؤلاء الموظفين على مضاعفة تدخلاتها لإدارة مختلف المشاكل الحضرية التي أفرزها نمو وتوسع المجال العمراني بالمدينة، وهو ما ساهم بدوره في تنظيم التوسع العمراني بمدينة الجزائر إلى حد بعيد، ومن الواضح أيضا أن هذه المؤسسات التي أخذت طابعا مزدوجا من حيث طبيعتها كجهاز إداري وقضائي أضحت سمة بارزة في المدينة طيلة العهد.

الهوامش:

- 1- حسين بن رجب شاوش ابن المفتي، تقييدات ابن المفتي في تاريخ باشوات الجزائر وعلمائها، جمعها واعتنى بها: فارس كعوان، دار بيت الحكمة، الجزائر، 2008، ص ص 86-93.
- 2- عمد الباب العالي إلى إرسال مفتين وقضاة حنفيين إلى الجزائر بتزكية من شيخ الإسلام، ونظرا لأهمية هذا المنصب بذل هؤلاء الرشوة والعطايا من أجل الظفر به للاستغناء وجمع الأموال والثروات.... للمزيد أنظر: توماس شو، رحلة إلى إيالة الجزائر، ترجمة وتعليق: لحضر بوطبة، دار الباحث للنشر والإشهار، برج بوعريج- الجزائر، 2022، ص 101.
- 3- ينعت في بعض المصادر بالقاضي المغاربي أو قاضي المور، وهو القضاء الخاص بالسكان كونهم ينتمون إلى المذهب المالكي، فضلا على هذا تشير المصادر إلى أن القاضي المالكي كان خاضعا لسلطة القاضي الحنفي كما أنه أقل منه شأنًا خاصة من حيث الأجور والهدايا. أنظر: نفسه، ص 101.
- 4- سيمون بفايفر، مذكرات جزائرية عشية الاحتلال، ترجمة وتعليق وتقديم: أبو العيد دودو، دار هومة، الجزائر، 2009، ص 195.
- 5- أندري رمون، العواصم العربية عمارتها وعمرانها في الفترة العثمانية، تعريب: قاسم طوير، دار المجد، د. م. ن، 1986، ص ص 24-25.
- 6- قدمت أيضا تفسيرات عديدة لأنظمة الطرق المذكورة، منها التفسير الذي يذهب للقول برغبة القادمين على توفير الأمن ما أدى لعدم انتظام الشوارع، وتوجد أيضا أسباب اجتماعية خلف تبني هذا النمط في تخطيط الشوارع وهي ترتبط بالأساس بطبيعة المجتمع الإسلامي الذي يولي أهمية كبيرة لحماية الحياة الخاصة للأسرة ومن ثم عزل الأسرة عن المجال الخارجي، إذ كانت من بين الوظائف الرئيسية التي كان على المدن الإسلامية القيام بها عزل حياة السكان الخاصة عن كل اتصال بالخارج. أندري رمون، المدن العربية الكبرى في العصر العثماني، تر: لطيفة فراخ، دار الفكر للدراسات والتوزيع، القاهرة، مصر، 1986، ص ص 130-139.
- 7- عبد الله بن محمد الشويهد، قانون أسواق مدينة الجزائر، تحقيق وتقديم وتعليق: ناصر الدين سعيدوني، دار البصائر الجديدة، الجزائر، 2012، ص 66.
- 8 - **Pananti, Relation Séjour a Alger : Contenant des Observations sur l'état Actuel cette Régence, les rapports des états Barbaresque avec les puissances chrétiens, et m'importance pour celles-ci de les subjuguier**, Traduit de l'Anglais par : Anonyme, imprimerie de la Normant, Paris, p 417.
- 9 - **Mr. Laugier de Tassy, Histoire du Royaume d'Alger**, Chez Henri du Sauzet, A Amsterdam, 1725, p p 123- 124.
- 10- أحمد الشريف الزهار، مذكرات نقيب الأشراف الجزائر 1754-1830م، تقديم وتحقيق: أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1974، ص 136.
- 11- شو، مصدر سابق، ص 94.

- 12- أمر بابا أحمد 1695 - 1699 م بتحديد سعر الحبوب بما يساوي 7 أرباع للصاع وأيضا قام الباشا بابا حسن بعقد اجتماع للبحث في قضية صناعة الشواشي حفاظا عليها من التلاعب والفساد وكلف كل من عبد الله محمد الشويحت وسليمان شيخ البلد وأمين الشواشي بتقعيد عقد في ذلك بدار القاضي. الشويهد، مصدر سابق، ص ص 62-102.
- 13- ياسين بودريعة، الثروة والفقير بمدينة الجزائر أواخر العهد العثماني 1786-1800- دراسة اقتصادية ومقاربة اجتماعية من خلال دفاتر التركات، أطروحة دكتوراه العلوم في التاريخ الحديث، جامعة الجزائر 2، 2016-2017، ص ص 134.
- 14- حمدان بن عثمان خوجة، المرأة، تقديم وتعليق وتحقيق: العربي الزبيري، ANEP، الجزائر، 2005، ص 65.
- 15- وليام شالر، مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر 1816-1824م، تعريب وتعليق وتقديم: إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982، ص ص 77-78.
- 16- شالر، مصدر سابق، ص 77.
- 17- نفسه، ص 77.
- 18- محمد بوشناني، القضاء والقضاة في الجزائر خلال العهد العثماني، الجزء الثاني، دار كوكب العلوم للنشر والتوزيع والطباعة، الجزائر، 2017، ص 401.
- 19- فونتير دو بارادي، الجزائر خلال القرن الثامن عشر، ترجمة وتعليق: لخضر بوطبة، دار كوكب العلوم، الجزائر، 2022، ص 203.
- 20- بوشناني، مصدر سابق، ص 402.
- 21- بارادي، مصدر سابق، ص 204.
- 22- نفسه، ص 204.
- 23- رمون، المدن...، مرجع سابق، ص 111.
- 24- عائشة غطاس، الحرف والحرفيون في مدينة الجزائر 1700-1830م - مقارنة اجتماعية اقتصادية، أطروحة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث، ج 1، جامعة الجزائر، 2000 - 2001، ص 113.
- 25- العربي ايشبودان، مدينة الجزائر تاريخ عاصمة، ترجمة ومراجعة: جناح مسعود وحاج مسعود مسعود، دار القصة للنشر، الجزائر، 2006، ص ص 42-43.
- 26- غطاس، مرجع سابق، ص 109.
- 27- بوشناني، مرجع سابق، ص 435.
- 28- رمون، المدن...، مرجع سابق، ص ص 93 - 94.
- 29- الشويهد، مصدر سابق، ص 76.
- 30- نفسه، ص 77.

31- نفسه، ص 78.

32- نفسه، ص 78.

33- Tachrifat, **Recueil de notes historiques sur l'administration de l'ancienne Régence d'Alger**, publié par A. Devoux, Imprimerie du Gouvernement, Alger, 1852, p 22.

34- Ibid, p p 22, 45.

35- بوشنايفي، مرجع سابق، ص 406.

36- خوجة، مصدر سابق، ص 71.

37- غطاس، مرجع سابق، ص 102.

38- شالر، مصدر سابق، ص 77.

39- ريمون، المدن...، مرجع سابق، ص 94.

40- شو، مصدر سابق، ص 102. للمزيد أنظر: غطاس، مرجع سابق، ص 92.

41- مصطفى بن حموش، **المدينة والسلطة في الإسلام نموذج الجزائر العهد العثماني**، وزارة الثقافة، الجزائر، 2013، ص 105، 107.

42- الشويهد، مصدر سابق، ص 102.

43- نفسه، ص 59.

44- شو، مصدر سابق، ص 102.

45- بوشنايفي، مرجع سابق، ص 412.

46- نفسه، ص ص 415-416.

47- الشويهد، مصدر سابق، ص 129.

48- Diego de Haedo, **Topographie et Histoire Générale D'Alger**, Traduit de par Monnerau et A. Berbrger, Editions Bouchene, 1998, p 230.

49- de Tassy , op cit, p 244.

50 - Ibid, p 244.

51- Tachrifat, op cit, p 22.

52- بارادي، مصدر سابق، ص ص 201-202.

53- نفسه، ص ص 201-202.

54- الزهار، مصدر سابق، ص 42.

55-E. A. Duchenne, **De la Prostituion dans la ville D'Alger**, depuis la conquête, Paris, 1853, p 66.

56- بارادي، مصدر سابق، ص 202.

57- Duchenne, op cit, p 68.

⁵⁸ - Tachrifat, op cit, p 249.

⁵⁹ - ج. أو. هابنسترايت، رحلة العالم الألماني ج. أو. هابنسترايت في الجزائر وتونس وطرابلس 1732م - 1145هـ، ترجمة. تقديم. تعليق: ناصر الدين سعيدوني، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008، ص 38.

⁶⁰ - شالر، مصدر سابق، ص 110.

⁶¹ - De Tassy, op cit, p249.

⁶² - تتكون هذه الفئة من العرب والأمازيغ الذين كانوا يأتون على مدينة الجزائر للعمل، ولا يسترون فيها بشكل دائم، وقد شكلت البرانية التي عرفت بتمسكهم بأوطانهم الأصلية اليد العاملة الأساسية على مستوى المدن. أنظر: أرزقي شويتام، المجتمع الجزائري وفعالياته في العهد العثماني 1519 - 1830م، أطروحة دكتوراه دولة في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة الجزائر، 2005 - 2006، ص 97.

⁶³ - ريمون، المدن...، مرجع سابق، ص 75.